كما يكون محظورا على القاضي من الناحية القانونية اللجوء إلى بعض الأدله وفقا لمقتضيات النظام العام والمبادئ العامة في القانون والمتعلقة باحترام الكرامة الإنسانية، كأن يستمد اقتناعه من خلال اللجوء إلى جهاز كشف الكذب أو التنويم المغناطيسي أو الخداع وغيرها من الوسائل المنافية للكرامة الإنسانية والآداب العامة والنظام العام، أو أن يقوم بالتفتيش في أماكن يعلم باستحالة احتوائها على ما يبحث عنه، كما لو كان يبحث عن مسروقات متعلقة بأجهزة مادية فيعمد إلى قراءة رسائل وجدها في محفظة المتهم، لما في هذه الإجراءات من مساس بحرمة المسكن وكرامة الانسان، فإذا تبين له أن بعض الإجراءات التي بوشرت لم تراع فيها القواعد المتعلقة بالنظام العام تعين عليه أن يصحح الإجراء المعيب لكي يكون مطابقا للقانون،

Summarized by © lakhasly.com